

وزارة الداخلية: الوافد الذي يتأخر عن المغادرة عقب انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول الممنوحة له سيعاقب بغرامة مالية تصل إلى (50.000) ريال والسجن والترحيل

المصدر: واس

تاريخ النشر: 16 مايو 2026



شددت وزارة الداخلية على أن الوافد الذي يتأخر عن المغادرة عقب انتهاء صلاحية تأشيرة الدخول الممنوحة له سيعاقب بغرامة مالية تصل إلى (50.000) ريال، والسجن مدة تصل إلى (6) أشهر والترحيل. وأهابت وزارة الداخلية بالجميع الالتزام بالتعليمات المنظمة لموسم حج هذا العام (1447 هـ) والتعاون مع الجهات المختصة لتحقيق أمن وسلامة ضيوف الرحمن، ومخالفة هذه التعليمات تعرض مرتكبيها للعقوبات النظامية. ودعت إلى المبادرة بالإبلاغ عن مخالفيها عبر الرقم (911) في مناطق مكة المكرمة والمدينة المنورة والرياض والشرقية، والرقم (999) في بقية مناطق المملكة.